

مكتب الرئيس التنفيذي Chief Executive Office

### **Circular No. (11) 2022**

#### To All Private Healthcare Facilities

Date: 6 March 2022

<u>Sub: Completion the Process of license Renewal for the Health Facility Through MUNSHAAT System</u>

We are pleased to inform you that the National Health Regulatory Authority has launched the new electronic system for licensing health facilities (Monshaat), and accordingly we draw your attention to the necessity of completing the procedures for renewing the license of your health facility and paying the fees due <u>before the date of the license expiry through the electronic system of Munshaat, where you can apply Within 3 months before the expiry of the license period, in order to avoid calculating a fine in case of delay in completing the renewal process and paying the fees, in accordance with Decree-Law No. 21 of 2015 regarding private health institutions, Article No. (28) Item No. B - which states the following:</u>

(The Authority imposes a delay penalty of twice the value of the fee due for renewal of the licence or for review and evaluation in the event of a delay in the payment of the scheduled fee within three months of its due date.)

We also direct health facilities who submitted their renewal requests and have received payment notices through e-mail to proceed to complete the payment according to the previous mechanism to avoid canceling the application and re-applying in the new system with the imposition of a fine in case of delay.

thank you for your cooperation.



# تعميم رقم ( 11 ) لسنة 2022

## إلى جميع المؤسسات الصحية الخاصة

التاريخ: 6 مارس 2022 م

# الموضوع: استكمال اجراءات تجديد ترخيص المؤسسة الصحية ودفع الرسوم من خلال نظام منشآت

يسرنا افادتكم بأن الهيئة الوطنية لتنظيم المهن والخدمات الصحية قد دشنت النظام الإلكتروني الجديد لتراخيص المؤسسات الصحية (منشآت)، وعليه نلفت عنايتكم الى ضرورة الالتزام بالانتهاء من اجراءات تجديد ترخيص المؤسسة الصحية ودفع الرسوم المستحقة لذلك قبل تاريخ انتهاء الترخيص من خلال نظام منشآت الالكتروني، حيث يمكنكم التقديم خلال ٣ أشهر قبل انتهاء مدة الترخيص وذلك يقادياً لاحتساب غرامة مالية في حال التأخير عن استكمال اجراءات التجديد وسداد الرسوم المستحقة وفقاً للمرسوم بقانون رقم ٢١ لسنة ٢٠١٥ بشأن المؤسسات الصحية الخاصة وتحديدا المادة رقم (28) البند رقم ب والتي تنص على التالي:

(تفرض الهيئة غرامة تأخير مقدارها ضعفي قيمة الرسم المستحق عن تجديد الترخيص أو عن المراجعة والتقييم في حالة التأخر في سداد الرسم المقرر وذلك خلال ثلاثة أشهر من تاريخ استحقاقه).

كما نوجه كل من المؤسسات الصحية التي قدمت طلبات التجديد وصدرت لها اشعار الدفع من خلال البريد الإلكتروني بسرعة المبادرة إلى استكمال دفع الرسوم المقررة حسب الآلية السابقة تجنباً لإلغاء الطلب و إعادة التقديم في النظام الجديد مع فرض الغرامة في حال التأخير.

شاكرين لكم حسن تعاونكم

الدكتورة مريم عذبي الجلاهمة الرئيس التنفيذي